

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[482] حديد، عن مرزم عن أبي عبد الله ع قال: إن الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبیان كل شيء، حتى وإن ما ترك الله شيئاً يحتاج إليه العباد، حتى لا يستطيع عبد أن يقول: لو كان هذا أنزل في القرآن، إلا وقد أنزله الله فيه. [677] 5 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن حدثه، عن المعلى بن خنيس قال: قال أبو عبد الله ع: ما من أمر يختلف فيه _____ البحار عن المحاسن، 92 / 81، الباب 8، باب أن للقرآن طهراً وبطناً، في ذيل الحديث 9. في الكافي والوافي: لا يستطيع عبد يقول... في المحاسن: إن الله عز وجل... لكل شيء حتى وإن ما ترك شيئاً... يحتاج إليه العبد حتى وإن ما يستطيع عبد أن يقول: لو كان في القرآن هذا، إلا وقد أنزله الله فيه. في تفسير القمي: قال: محمد بن جعفر، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى... وفي الحجرية: إلا وقد أنزل الله فيه. 5 - الكافي، 1 / 60، كتاب فضل العلم، الباب 20، باب الرد إلى الكتاب، الحديث 6. الكافي، 7 / 158، كتاب المواريث، باب آخر منه، الحديث 3. الوافي، 1 / 267، المصدر الحديث 2. الرسائل، 26 / 293، كتاب الفرائض والمواريث، الباب 4، من أبواب ميراث الخنثى... الحديث 3. التهذيب، 9 / 357، الباب 35، باب ميراث الخنثى... الحديث، 9 [1275]. المحاسن، 1 / 267، كتاب مصابيح الظلم، الباب 36، باب أنزل الله في... الحديث 355. رواه البحار عن المحاسن، 92 / 101، كتاب القرآن، باب أن للقرآن طهراً وبطناً، الحديث 71. يأتي الحديث في، 4 / 26 هنا. في الكافي، 7 / 158: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أبي فضال والحجال، عن ثعلبة بن ميمون، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله ع، قال: سئل عن مولود، ليس بذكر ولا أنثى، ليس له إلا دبر، كيف يورث؟ قال: يجلس الإمام ويجلس عنده ناس من المسلمين، فيدعوا الله وتجال السهام عليه على أي ميراث [يورث على ميراث]، يورثه أميراث الذكر أو ميراث الأنثى فأى ذلك خرج عليه ورثه ثم قال: وإى قضية، أعدل من قضية تجال عليها السهام يقول الله تعالى؟ (فساهم فكان من المدحضين) [الصافات: 141]، وقال: ما من أمر يختلف فيه اثنان، إلا وله أصل في كتاب الله ولكن لا تبلغه عقول الرجال. في التهذيب رواه بإسناده عن أحمد بن محمد.